



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير



مخبر مالية، بنوك وإدارة الأعمال



ينظم

الملتقى الوطني حول:

حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري

يومي 06-07 ماي 2012

عنوان المداخلة:

الإطار الفلسفي والتنظيمي للفساد الإداري والمالي

إعداد:

أ. نغماري سفيان

جامعة سعد دحلب - البليدة -

العنوان الإلكتروني: sofiane_neg@live.fr

مدير المخبر: أ.د/ ساكر محمد العربي

رئيس الملتقى: د. غالم عبد الله

رئيس اللجنة العلمية: أ.د/ غوفي عبد الحميد

للاتصال بمخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال:

البريد الإلكتروني: laboratoire_lfbm@yahoo.fr

هاتف/ فاكس: 033742199



الملخص:

تسعى هذه الورقة البحثية إلى تسليط الضوء على ظاهرة الفساد الإداري والمالي، نظراً لخطورتها وصعوبة التحكم فيها، فهذه ظاهرة ممتدة لا تحدها حدود ولا تمنعها فواصل، طالت كافة الدول ولم تسلم منها أياً من المجتمعات، ولم تفرق في امتدادها وتشعبها بين دول متقدمة وأخرى متخلفة فلقد ارتبطت هذه الظاهرة في جودها بالتواجد الإنساني أينما كان وهي ظاهرة قديمة قدم الوجود البشري علي ظهر الأرض، ولكنها استفحلت في الآونة الأخيرة.

وقد أزداد انتشار هذه الظاهرة في الدول النامية باعتبارها بيئة خصبة لنموها حيث تنعدم أساليب الحكم الديمقراطي وما تتطلبه من شفافية تكفل ضمان وجود رقابة مستمرة لأداء الأجهزة الإدارية، بل تسيطر قواعد البيروقراطية على المؤسسات والإدارات الحكومية كما تنعدم قواعد التناسب بين الدخل الفردي لأفراد المجتمع ومتطلبات الحياة واحتياجاتها، كل هذه العوامل تغري أفراد المجتمع خاصة موظفي القطاع العام والحكومي بإتباع سبل غير مشروعة للحصول علي غاياتهم المادية.

وتوصلت هذه الدراسة لي وضع الإطار النظري العام الذي يمكن من خلاله دراسة الموضوعات الأخرى المتعلقة بالفساد الإداري والمالي بغية وضع سبل كفيلة بتطويق هذه المشكلة ومعالجتها كهدف رئيسي.

الكلمات المفتاحية: الفساد، الفساد الإداري والمالي، مؤشر مدركات الفساد.

Abstract:

This research paper is seeking to spotlighting the phenomenon of financial and administration corruption as it is a dangerous and uncontrollable phenomenon . It is considered as an unlimited wide range with no obstacles as it happens all over the world and no society has escaped it. In fact, it happens in the modern countries as well as the developed ones.

This phenomenon is connected to the humanity everywhere and it is as old as the existence of human beings in the universe. However, it has increased lately.

It is widely spread in the developing countries as it is considered a fertile environment to grow and this is because there is no democratic rule and there is no transparency that guarantee a continuous control on the administrative systems' performance. More than that, the bureaucratic system controls the government's establishments and sectors and there is no equal balance between the individual income and the daily life needs. All these aspects may lead the individuals in a society especially the governmental and public sectors' employees to use forbidden ways to get their financial secure.

This research of mine has succeeded in putting a general theoretical frame in which we can handle it through studying the other aspects related to financial and administrative corruption in order to adjust the ways to encircle this problem and deal with it as a major object.

Key words: Corruption, financial and administration corruption, corruption perceptions indicator.

مقدمة:

مما لاشك فيه إن الفساد المالي والإداري أصبح سمة بارزة من سمات العصر الحديث ، رغم أن نشأته تعود في جذورها إلى بداية الخلق ونشأت البشرية ، وذلك بدلالة ما ورد في القرآن الكريم من قصص الخلائق ومنذ وجود آدم عليه السلام ، لقوله تعالى: (والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار)" الآية 25 من سورة الرعد" إذ أن أول من بدأ بالفساد هو إبليس الذي استأذن رب العزة تعالى (قال ربي فانظري إلي يوم يبعثون قال فانك من المنظرين إلى يوم الوقت المعلوم قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين قال فالحق والحق أقول لاملأن جهنم منك ومن تبعك منهم أجمعين) "الآيات 79 ، 80 ، 81 ، 82 ، 83 ، 84 ، 85 من سورة ص " . واليوم تعد ظاهرة الفساد المالي والإداري ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ، وذات جذور تأخذ أبعادا واسعة وتتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها ، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر ، وهو داء خطير يهلك الحرث والنسل لم تسلم منه أي دولة في العالم متقدمة كانت أم نامية ، ولكن بدرجات ونسب متفاوتة ، وهذا ما تؤكده العديد من الدراسات بان الفساد المالي والإداري يقل كثيرا في الدول ذات الاقتصاد القوي ، والمستوى المعيشي المرتفع ، بينما يرتفع بمعدلات و تواتر كبيرة في الدول النامية بصفة عامة ، وذات المستوى المعيشي المنخفض على وجه الخصوص . ويتجلى ذلك من خلال الأوجه العديدة للفساد المالي والإداري ، كانتشار الرشوة ، والتسيب بين الموظفين وضعف الإنتاجية ونفسي المحسوبية والوساطة وزيادة الروتين وتعقيد الإجراءات في تنفيذ المعاملات .

وظاهرة الفساد لا تقتصر في تداعياتها علي ما تفرزه من سلبيات علي قطاع معين من المجتمع، وإنما تمتد أثارها لتطال كافة أفراد المجتمع وقطاعاته، ذلك أن لها تأثير مباشر علي اقتصاد الدولة باعتبارها تعرقل عجلة التنمية الاقتصادية، إضافة إلي أنها تؤدي إلي اختلال التركيبة الاجتماعية للمجتمع، كما أنها تعمل علي اعتياد الأفراد لسلوكيات يلفظها كل مجتمع ينشد المحافظة علي ما بين عليه من قيم ومبادئ، ناهيك عن تأثيرها علي الحياة السياسية حيث تحتل قواعد اللعبة السياسية وتبرز أنظمة وهيئات معتمدة علي سيطرة رأس المال والرشوة هذا وعلي إثر الانفتاح العالمي وإذابة الحدود بين الدول في مختلف المجالات ظهر ما يعرف بظاهرة "عولمة الفساد" لينطلق بذلك الفساد عابراً حدود الدول من خلال جرائم منظمة ترتكب ليستحيل بواسطة فرد واحد، بل من خلال مجموعة منظمة من الأفراد تدعمهم عدة مؤسسات تتعد جنسياتها يستحيل بذلك تحديد هوية أو جنسية محددة لهذه الظاهرة

من خلال المدخل السابق يمكن طرح الإشكالية الرئيسية للبحث كما يلي: ما المقصود بالفساد الإداري والمالي؟ وما هي المعايير التي تحكم هذه الظاهرة؟

- تتمثل أهداف هذا البحث في محاولة وضع إطار مفاهيمي واضح لظاهرة الفساد الإداري والمالي والتي يمكن من خلالها الحكم على مدى شرعية العمليات التي يشوبها عدم اليقين لأن هذه الظاهرة أصبحت على مرأى العام والخاص حتى أصبح لا يفرق بين مدى شرعية بعض التصرفات من عدمها.

- وتكمن أهمية هذه الورقة البحثية في البحث عن مظاهر وأوجه هذه الظاهرة إضافة إلى الأسباب التي تقف وراء نموها و تجذرها في المجتمعات، والجهات المسؤولة عن عملية المكافحة.

ومنه سنحاول من خلال هذه الورقة البحثية أن نستعرض - بإذن الله تعالى- مفهوم الفساد الإداري والمالي وكذا أسبابه مركزين أساسا على العناصر التالية:

أولاً: تحديد مفهوم الفساد المالي والإداري.

ثانياً: مظاهر الفساد الإداري والمالي وأسبابه.

ثالثاً: الفساد الإداري والمالي في الجزائر.



رابعاً: مؤشر مدركات الفساد.

خامساً: الجهات المسؤولة عن مكافحة الفساد.

أولاً: مفهوم الفساد الإداري والمالي

إن الفساد (**Corruption**) مصطلح يتضمن معاني عديدة في طياته، وهو موجود في كافة القطاعات الحكومية منها والخاصة فهو موجود في أي تنظيم يكون فيه للشخص قوة مهيمنة أو قوة احتكار على سلعة أو خدمة، أو صاحب قرار، وتكون هناك حرية في تحديد الأفراد الذين يستلمون الخدمة أو السلعة، أو تمرير القرار لفئة دون الأخرى.

1. تعريف الفساد الإداري والمالي:

(أ) - تعريف الفساد في الاصطلاح الشرعي:

لقد عرف الفساد في الشرع¹ الإسلامي على أنه جميع المحرمات والمكروهات شرعاً، كما عرفه جمهور الفقهاء على أنه مخالفة الفعل الشرع، فالفساد يعني خروج الشيء عن الاعتدال، سواء كان هذا الخروج قليلاً أو كثيراً، ويستعمل في النفس والبدن والأشياء الخارجة عن الاستقامة. غير أن الفساد يأخذ معنى مغايراً عند الحنفية عما هو عليه عند الجمهور، حيث يرون أن المقصود بالفساد في باب المعاملات هو كونه الفعل مشروع بأصله أي أن جميع أركانه صحيحة، وغير مشروع بوصفه أي بشروطه، وبالتالي هم يتلون الفساد منزلة وسطى بين الصحة والبطلان، وعلى ذلك هم يرتبون بعض الآثار الشرعية على المعاملات الفاسدة دون الباطلة.

(ب) - التعريف الفقهي للفساد:

إن المطلع على الفقه الوضعي يجد أن هناك محاولات متعددة لتعريف الفساد، وقبل الخوض في هذه التعاريف، لا بد من الإشارة إلى أن هناك اتجاهين في تعريف الفساد، الأول ينظر إلى الفساد من منظور أخلاقي، حيث يرى أحاب هذا الاتجاه أن الفساد ظاهرة غير أخلاقية تتمثل أساساً في الخروج عن المعايير والتقاليد الأخلاقية والسلوكية للمجتمع، أما الاتجاه الثاني فهو المنظور الوظيفي للفساد، حيث ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى أن الفساد وظيفة اجتماعية مثل أي وظيفة أخرى، فالفرد حسب رأيهم يستطيع حل بعض المشاكل التي تواجهه باستعمال وجهه من أوجه الفساد، كتقديم الرشوة من أجل تذليل عقبات البيروقراطية مثلاً². وبالرجوع إلى المحاولات الفقهية التي جاءت لتعريف الفساد نذكر ما يلي:

ب.1) تعريف صامويل هنتغتون (s.huntington): "يعرفه بأنه سلوك الموظف العام عندما ينحرف عن المعايير المتفق عليها لتحقيق أهداف وغايات خاصة"³.

ب.2) كما عرف الفساد عند كل من رونالد ورلث (R.wralth)، وسيمبكينز (E.simpikins): "على أنه كل فعل يعتبره المجتمع فساداً، ويشعر فاعله بالذنب وهو يرتكبه".

ب.3) عرف الفساد عند أديلهرتز (H.edehertz) وهو من أوائل الفقهاء الذين قدموا تعريفاً للفساد كما يلي: "فعل غير قانوني أو صور من الأفعال غير القانونية التي تم ارتكابها بأساليب غير مادية ومن خلال أساليب سرية تتسم بالخداع القانوني والاجتماعي وذلك للحصول على أموال أو ممتلكات أو تحقيق مزايا شخصية"⁴.

ب.4) تعريف روبرت تيلمان (R.telman): "إن الفساد هو ذلك الذي يسود بيئة تساند فيها السياسة العامة للحكومة نظاماً بيروقراطياً وتتم معظم المعاملات في سرية نسبية".

(ج) - تعريف المنظمة الدولية للشفافية:

عرفت الفساد بأنه إساءة استعمال السلطة التي أوتمن عليها الشخص لتحقيق مصالح شخصية، وهو نفس التعريف الذي أورده هيئة الأمم المتحدة "الفساد هو سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة"⁵.

(د) - تعريف البنك الدولي للفساد الإداري: هو استغلال المنصب العام بغرض تحقيق مكاسب شخصية فهو سوء استخدام المنصب العام



لغايات شخصية وتتضمن قائمة الفساد على سبيل المثال لا الحصر، الرشوة والابتزاز واستغلال النفوذ والمحسوبية والاحتيايل والاختلاس "مال التعجيل" وهو المال الذي يدفع لموظفي الحكومة لتعجيل النظر في أمر خاص يقع ضمن نطاق اختصاصهم بقضاء أمر معين وعلى الرغم من أن كثيرا من الناس يترعون إلى اعتبار الفساد خطيئة حكومية، إلا أن الفساد موجود في القطاع الخاص أيضا، بل أن القطاع الخاص متورط إلى حد كبير في معظم أشكال الفساد الحكومي⁶.

- من خلال التعاريف السابقة، يمكن القول أن الفساد بمفهومه الواسع، يشمل على كل الأفعال التي يمارسها أي شخص، حتى ولو لم يكن عاملا في الدولة، وحتى وإن مارسه أشخاص عاملون بالدولة، بشرط نجدهم لا يستثمرون مواقعهم الوظيفية في الأعمال الموسومة بالفساد. أما الفساد الإداري فشرطه أن يكون الفاعل موظف في قطاع الدولة ويستثمر سلطته هاته في ممارسة أفعال الفساد .

إذن فالفساد الإداري هو انحراف أو خلل في مسار عمل الوظائف الإدارية عن شكلها السليم، من خلال استخدام الموظف صلاحياته المهنية لتحقيق مصلحة خاصة أو لتحقيق مكسب مالي، أما الفساد المالي يتمثل في مجمل الانحرافات المالية ومخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات الخاصة بأجهزة الرقابة المالية كالجهاز المركزي للرقابة المالية المختص بفحص ومراقبة حسابات وأموال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والشركات كما يمكن القول أن الفساد الإداري يسبق الفساد المالي وهو يمثل نتيجة حتمية له.

- ويمكن القول أيضا أن الفساد الإداري والمالي ينطوي على مجموعة من العناصر التالية⁷:

- سلوك غير سوي مخالف للقانون واللوائح والتعليمات والأخلاق.
- الفاعل غالبا هو الموظف العام بالحكومة أو شركات قطاع الأعمال.
- هدف الفساد هو تحقيق مصلحة خاصة للموظف أو لذويه على حساب المصلحة العامة كما قد تكون المصلحة الخاصة مادية أو معنوية.
- خطر الفساد هو الأضرار بالمصالح الاقتصادية أو الاجتماعية أو السياسية أو الثقافية للمجتمع .


2. أنواع الفساد الإداري والمالي: ويمكن التمييز بين ما يلي⁸:

(أ) أنواع الفساد من حيث الحجم:

أ.1) الفساد الصغير (Minor Corruption): وهو الفساد الذي يتعلق بأداء الوظائف والخدمات الروتينية ويمارس من قبل فرد واحد دون التنسيق مع الآخرين، ويظهر بين الموظفين في القطاعات المختلفة، وأساسه الحاجة الاقتصادية (المادية)، مثل الرشوة التي يشارك فيها مسؤولون في دائرة المهجرة وموظفو الجمارك ورجال الشرطة والتي عادة ما تكون من أجل التعجيل في إنهاء إجراءات روتينية، فضلا عن موظفي بعض الإدارات الحكومية كالضرائب والتسجيل العقاري والبلديات وغيرها.

أ.2) الفساد الكبير (Gross Corruption): وهو الفساد الذي يقوم به كبار المسؤولين كرؤساء الدول والحكومات والوزراء ومن في حكمهم، أما هدفه فيتمثل في تحقيق المصالح المادية أو الاجتماعية الكبيرة وليس مجرد رشوة صغيرة. ويعتبر هذا النوع من أخطر أنواع الفساد الإداري والمالي، لأنه أعم وأشمل ويكلف الدولة مبالغ ضخمة حيث يرتبط بالصفقات الكبرى في المقاولات وتجارة الأسلحة ويمكن أن يحدث الفساد الكبير على المستويين السياسي والبيروقراطي، مع ملاحظة أن الأول يمكن أن يكون مستقلا عن الثاني أو يكون هناك تشابك وتداخل بين الاثنين، إذ يرتبط الفساد السياسي بتفاصيل قوانين الانتخابات وتمويل الحملات الانتخابية والشكل التالي يبين التداخل بين حائزي الوظائف الإدارية العليا (الإدارية والسياسية) وبين عضوية مجالس إدارة الشركات في قطاع الأعمال، والأنشطة التجارية والمالية الأخرى.

الشكل (1): التداخل والتشابك بين حلقات الفساد



المصدر: عياد محمد علي باش، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد الإداري والتهرب الضريبي في الدول النامية، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الضريبي الأول، وزارة المالية، الهيئة العامة للضرائب، الجزء الثالث، سنة 2001.

ب) أنواع الفساد من ناحية الانتشار:

ب.1) فساد دولي: وهذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً يعبر حدود الدول وحتى القارات ضمن ما يطلق عليها (بالعولمة) بفتح الحدود والمعابر بين البلاد وتحت مظلة ونظام الاقتصاد الحر، وقد يأخذ أشكالاً مختلفة فقد يكون في صورة رشاوى ومدفوعات غير مشروعة في إطار التجارة والمساعدات الأجنبية وتدفقات الاستثمار بين الدول، أو في صورة مزايا تفضيلية في فرص التجارة أو التحيز لصالح اقتراحات استثمارية معينة أو اتباع بعض العملات من نطاق المعاملات الدولية.

ب.2) فساد محلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد ولا يتأى عن كونه فساد صغار الموظفين والأفراد ذوي المناصب الصغيرة في المجتمع، ممن لا يرتبطون في مخالفتهم بشركات أجنبية تابعة لدول أخرى.

ج) أنواع الفساد من حيث نوع القطاع: يقسم الباحثون في الشؤون الاقتصادية الفساد إلى قسمين هما:

ج.1) فساد القطاع العام: لقد وجد قطاع الدولة لكي يبقى، وان بقائه مرهون بأدائه وفعالته، وتحقيق الأهداف التي وجد من أجلها أصلاً لخدمة المجتمع وأفراده، ولكن الشكوى كانت ومازالت من الفساد و الهدر الغالب على مؤسسات الدولة حتى أن من هم في السلطة يعانون من هذه الظاهرة وهذا ما يظهر واضحاً في خطبهم وتصريحاتهم الداعية للإصلاح ومحاربة الفساد، إذ يبدو أن القطاع العام يعد مرتعاً خصباً للانحرافات الإدارية والسرقات المالية، لأن الحافز الفردي غائب والمصلحة الشخصية للقائمين على النشاط الاقتصادي غير متوفرة. فيكون التعويض دائماً هو ذلك النمط من توظيف العام لصالح الخاص وتحويل مناصبهم الوظيفية إلى مصادر من أجل بلوغ أهداف لا علاقة لها بالمصلحة العامة للمنشأة أو الشركة.

ج.2) فساد القطاع الخاص: أشار تقرير منظمة الشفافية العالمية إلى أن الشركات الأمريكية هي أكثر الشركات التي تمارس أعمالاً غير مشروعة، تليها الشركات الفرنسية ثم الصينية والألمانية، كما يشير التقرير إلى أن جيشاً كبيراً من كبار الموظفين في أكثر من (136) دولة يتقاضون مرتبات منتظمة مقابل تقديم خدمات لتلك الشركات، وقد يأتي كبار الضباط في الجيش والشرطة وكبار المسؤولين و السياسيين في مقدمة هذا الحشد الهائل من الناس، وقد تم اكتشاف قرابة 30 بليون دولار أمريكي قدمتها الشركات الأمريكية لتسهيل إبرام أكثر من 60 عقداً للشركات الأمريكية في الخارج. في الوقت الذي يشير فيه تقرير خاص لصندوق النقد الدولي أن هناك نسبة كبيرة من الأموال التي أقرضتها البنوك الأمريكية للدول النامية تعود مرة أخرى إلى الولايات المتحدة وسويسرا وتودع في بنوكها بحسابات شخصية لمسؤولين من تلك الدول بالإضافة إلى الإسراف الكبير في استخدام هذه الأموال واستغلالها.

ثانيا: مظاهر الفساد الإداري والمالي وأسبابه :

أ) مظاهر الفساد الإداري والمالي⁹ :

لاشك إن المكاسب المادية والمعنوية التي يجنيها المفسد هي التي تدفعه لارتكاب مثل هذه الأفعال والتي قد تأخذ أحد أو أكثر من المظاهر التالية:
أ.1) الرشوة (Bribery): وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال بخلاف التشريع أو لأصول المهنة وقد تأخذ مفاهيم وتفسيرات عدة فمنهم من يسميها هدية ومنهم من يسميها مساعدة ومنهم من يسميها إكرامية والكل يعي أنها رشوة مهما اختلفت التسميات، وهي ليست ظاهرة عابرة أو عرضية إنما ظاهرة مؤثرة من الناحية الاقتصادية ونتائجها مؤذية ، ويتحمل المجتمع من جرائمها كلفة إضافية تتمثل في تكاليف تداول السلعة أو الخدمة على نحو يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد وتدهور مستويات الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية.

أ.2) المحسوبية (Nepotism): تعتبر من أكثر مظاهر الفساد خطورة والأصعب علاجاً، فهي تنجم عن استغلال المنصب الحكومي للاستفادة الشخصية لمصلحة الفرد ومحاسبيه دون وجه حق .

أ.3) المحاباة (Favoritism): أي تفضيل جهة على جهة أخرى بغير وجه حق وبذلك تشغل المناصب من قبل أشخاص غير مؤهلين مما يؤدي إلى تراكم ثروات هائلة لدى بعض الأفراد ، فتنشأ آثاراً سلبية تنعكس على حياة المجتمعات نتيجة هذه الممارسات.

أ.4) الوساطة: أي تدخل شخص ذا مركز وظيفي أو تنظيم سياسي لصالح من لا يستحق التعيين أو إحالة العقد أو إشغال المنصب ، وتعتبر المجتمعات النامية أكثر تأثراً بها و بممارساتها من المجتمعات المتقدمة، وذلك لبيئتها الحضارية والاجتماعية القائمة على استمرار العلاقات الأولية التقليدية وما يرتبط بها من قيم ومعايير ثقافية وعمق مشاكلها الاجتماعية والاقتصادية والإدارية.


أ.5) الابتزاز والتزوير (Black Mailing): لغرض الحصول على المال من الأشخاص مستغلاً موقعه الوظيفي بتبريرات قانونية أو إدارية أو إخفاء التعليمات النافذة على الأشخاص المعنيين كما يحدث في دوائر الضريبة أو تزوير الشهادة الدراسية أو تزوير النقود .

أ.6) نهب المال العام (Embezzlement): ويعد من أبرز العوامل التي تقود إلى تبديد الثروة القومية، ويتمثل في منح التراخيص والإعفاءات الجمركية والضريبية لأشخاص أو شركات غير مؤهلة أو غير كفؤة وبدون وجه حق وبشكل غير نزيه وغير عادل هدفه إرضاء من هم في السلطة أو تحقيق مصالح متبادلة.

ب) أسبابه¹⁰ :

- هناك العديد من الأسباب يمكن إرجاع الفساد المالي والإداري لها، ففي دراسة قام بها مركز المشروعات الدولية الخاصة (CIPE)،

حدد مجموعة من الأسباب التي تؤدي إلى وجود الفساد في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والشكل التالي يوضح هذه الأسباب:



الشكل(2): يوضح أسباب الفساد الإداري والمالي



- ب.1) غياب الشفافية: المجتمعات غير الديمقراطية معروفة بكونها بيئات مغلقة تسيطر الحكومات على إعلامها وتخضعه لرقابتها، ولا تسمح الحكومات بنشر معلومات غير تلك التي توافق عليها وتخدم مصالحها.
- ب.2) ضعف السلطة القضائية: تعتبر السلطة القضائية من أهم أركان الديمقراطية لأنها تساعد على ضمان المساءلة والقابلية للمحاسبة وحماية حقوق المواطن، لكن الملاحظ أن هذه السلطة في دول شمال إفريقيا والشرق الأوسط تعمل تحت إشراف الحكومة، ويعتبر القضاة من موظفي الدولة ويخضعون لسلطة وزير العدل، الذي يشغل بدوره منصباً تنفيذياً في مجلس الوزراء، مما يسمح للنفوذ الموالى للحكومة بالتغلغل في العملية القضائية وبالتالي تنخفض قابلية الحكومة للمساءلة وينفتح المجال أمام ممارسات الفساد.
- ب.3) عدم القابلية للمساءلة: بسبب غياب استقلالية السلطة القضائية وأجهزة المراجعة والحريات المدنية وحرية الصحافة، مما يجعل مفهوم القابلية للمساءلة غاية لا تدرك في المجتمعات التي لا تتمتع بالديمقراطية.
- ب.4) الافتقار إلى حوكمة الشركات.
- ب.5) القوانين والحواسر الزائدة عن الحد: إن الإفراط في إصدار اللوائح والقوانين من طرف الحكومة يؤدي إلى خلق نظم بيروقراطية بالغة التعقيد، وهذا بدوره يؤدي إلى ظهور بيئة يتكاثر فيها الفساد، لأن موظفي الحكومة والموظفين العموميين يدركون أنهم ينتمون إلى نظام حكومي متشدد، ولذلك يستخدمون ما في حوزتهم من آليات السيطرة لجمع الرشوة وممارسة النفوذ والحصول على امتيازات، وعلى الجانب الآخر هناك مواطنون و منظمات ترغب في الالتفاف حول تلك اللوائح والحواسر الزائدة عن الحد بتقديم الرشوى إلى الموظفين العموميين والمسؤولين الحكوميين.

- إضافة إلى الأسباب السالفة الذكر يمكن أيضاً أن تكون من الأسباب ما يلي¹¹:

- ضخامة حجم بعض المشاريع الحكومية وخاصة تلك التي تتطلب نفقات ومصاريف كبيرة تعري الموظفين الطامعين إلى جني الأرباح الطائلة.
- انخفاض مستوى دخل الموظفين الحكوميين، يعزز انتشار الفساد إذ يضطر هؤلاء الموظفين إلى قبول الرشوى كوسيلة لزيادة رواتبهم المتدنية وتأمين دخل إضافي.
- عدم استقرار البيئة القانونية والتشريعية التي تحكم المؤسسات الحكومية، إذا أن وجود نظام قانوني وضريبي عادل وفاعل إضافة إلى وجود حكومة قادرة على تطبيق القوانين يؤثر على قيام هذه المؤسسات بالمهام الموكلة إليها بشكل فاعل يحد من انتشار الفساد، أما في حالة فشلها في تأدية وظائفها فقد يدفع المتعاملين إلى اللجوء إلى أساليب غير قانونية لرشوة المسؤولين الحكوميين لإنجاز أعمالهم .
- نمط العلاقات والأعراف بين أفراد المجتمع: كلما كانت الروابط الاجتماعية بين أفراد الطائفة الواحدة قوية كلما ازداد الفساد لتفضيل المسؤولين الحكوميين الأقارب والأصدقاء وإعطائهم الوظائف المهمة التي يحققون من خلالها المكاسب الخاصة غير المشروعة.

ثالثاً: الفساد الإداري والمالي في الجزائر:

- لم تكن الجزائر في موضع أفضل من دول العالم الثالث التي انتشر فيها الفساد ، بمختلف أنواعه، وبمختلف مستوياته: الإداري ، المالي، وحتى السياسي، لكن الغريب أن الأمر أصبح يمثل حالة مرضية فعلية في الجزائر، وأصبحت القضية في المدة الأخيرة مجالاً للتنافس والحسابات.

- كشفت "منظمة النزاهة الدولية" في تقرير صدر سنة 2008 ، أن الرشوة والفساد والتهرب الضريبي إلى جانب العمليات المالية غير المشروعة، كلفت الجزائر فاتورة خيالية، حيث تمكنت شبكات الفساد من تهريب 13.6 مليار دولار (ما يعادل 97920 مليار سنتيم) خلال الفترة الممتدة من 2000 إلى 2008، بمعدل 1.7 مليار دولار سنوياً . وبالحسابات الاقتصادية، فإن المبلغ المقدر بـ13.6 مليار دولار، الذي تم تهريبه ، يسمح في حال تمت المحافظة عليه واستثماره محلياً ببناء 652800 مسكن على أساس سعر متوسط في حدود 150 مليون



سننتيم للمسكن الواحد حسب أسعار التكلفة الرسمية المعتمدة من طرف الحكومة للسكنات الاجتماعية، وفي حال تمكنت الحكومة من التحكم الجيد في أسعار الإنجاز وتخفيضها إلى 100 مليون للمسكن الواحد، فإن المبلغ يسمح لها ببناء 979200 مسكن وبالتالي يمكنها حل أزمة السكن التي أصبحت من القنابل الأكثر تهديدا بالانفجار في وجه السلطات العمومية¹².

وحذرت المنظمة الحكومة التي تعاني من الظاهرة، من عواقب التكلفة الاقتصادية والاجتماعية المزدوجة التي تتحملها الخزينة العمومية والشرائح الأكثر فقرا وهشاشة، مشددة على أن حوالي 65 بالمائة من تلك الأموال المهربة إلى الخارج، من التلاعب والغش الضريبي وتضخيم عمليات الفوترة في المعاملات التجارية الدولية، ما ينجم عنه أيضا خسائر في المداخيل الجبائية. يكفي القول أن الجزائر كانت تحتل المرتبة الثانية على مستوى العالم من ناحية الميزانية العامة الاقتصادية للدولة أي ما للدولة و ما عليها وهذا حسب إحصائية 2010 أما في 2011 فالجزائر تحتل المرتبة 57 على مستوى العالم حيث في سنة واحدة تأخرت الجزائر بمقدار 55 رتبة¹³. أقول أن الجزائر تعيش حالة من التكالب على ممتلكاتها و مكتسباتها بشكل غير مسبوق ، ويبقى السؤال الجوهرى والمهم هو كالأتي: لمعالجة الفساد في الجزائر ، مَن يعالج مَن؟؟ هل العدالة التي أثبتت قصورها في ملفات أقل صعوبة؟؟ أم في جهات مستقلة محلية تتلاعب بها التوازنات الداخلية، ولا تسلم دوما من الحسابات الضيقة، وممارسة ضغط النفوذ عليها؟؟ أم توكل المهمة إلى هيئات أجنبية لم تبدي السلطة ثقة بها في مناسبات سابقة وأخف حساسية؟؟ إلى أن يجين إيجاد ثم تفعيل الحلول، يبقى المواطن البسيط والوطن وهدهما الضحية الأكبر من هذا الفساد...

خامسا: مؤشر مدركات الفساد

تصدر منظمة الشفافية الدولية التي تأسست في عام 1993 ، ومقرها برلين "مؤشر مدركات الفساد" وذلك منذ عام 1995، وحسب موقع المنظمة على الشبكة الدولية للمعلومات يركز المؤشر على الفساد في القطاع العام، ويعرفه بسوء استغلال الوظيفة الهامة من أجل مصالح خاصة¹⁴.

تطرح الاستقصاءات المستخدمة في إعداد المؤشر أسئلة ذات صلة بسوء استعمال السلطة لتحقيق مصالح شخصية، على سبيل المثال، مدى قبول الموظفين الحكوميين الرشاوى أثناء أداء وظائفهم أو اختلاس الأموال العامة، ولا تميز بين نوع الفساد القائم، وتعتمد المنظمة في تطويرها للمؤشر على معلومات ثانوية حول الفساد ، تقوم بتجميعها مؤسسات مستقلة استنادا على الاستطلاعات و المسوحات المصممة لهذا الغرض ، فعلى سبيل المثال استند مؤشر مدركات الفساد لسنة 2006، على عدة مصادر اشتملت على: البنك الدولي ووحدة الاستخبارات التابعة لـمجلة الايكونوميست، المجموعة الدولية لتطوير الإدارة والمجموعة الدولية للتجارة ، ومجموعة استشارات الأخطار السياسية والاقتصادية لإفريقيا التابعة للأمم المتحدة، والمنتدى الاقتصادي العالمي ، ومركز أبحاث الأسواق الدولية.

وفيما يتعلق بتفسير المؤشر يلاحظ أنه على الرغم من استخدام المؤشر لترتيب الدول على سلم الشفافية، إلا أن القيمة الرقمية تعتبر أهم كثيرا في الدلالة على مستوى الفساد المدرك. تتراوح قيمة المؤشر بين 10 نقاط والتي تعبر عن النظافة المتناهية للبلد (أو بمعنى آخر انعدام الفساد) إلى صفر نقطة والتي تعبر على أن الفساد أكبر عند هذه الدرجة. ولحساب المؤشر يتم أخذ عينة من الدولة فمثلا في سنة 2003 تم أخذ عينة تتكون من 133 دولة أما سنة 2006 تم أخذ عينة تتكون من 163 دولة ، وفي سنة 2011 تم أخذ 182 دولة، وفيما يلي جدول يوضح تصنيف بعض الدول العربية حسب هذا المؤشر لسنة 2011 مع العلم أن نيوزلندا جاءت في أول القائمة كأكثر دولة نظافة وانعدام للفساد بمؤشر بلغت قيمته 9.5 نقطة، أما فيما يخص أكثر الدول فسادا كانت الصومال بـ 1.0 نقطة كأخر دولة في الترتيب¹⁵.

الجدول (1): مؤشرات مدركات الفساد العربية لسنة 2011

الدول	قيمة المؤشر لسنة 2011	الترتيب العالمي
قطر	7.2	22
الإمارات العربية المتحدة	6.8	28
البحرين	5.1	46
عمان	4.8	50
الأردن	4.5	56
الكويت	4.6	54
السعودية العربية	4.4	57
تونس	3.8	73
المغرب	3.4	80
جيبوتي	3.0	100
مصر	2.9	112
الجزائر	2.9	112
سوريا	2.6	129
لبنان	2.5	134
اليمن	2.1	164
ليبيا	2.0	168
العراق	1.8	175
السودان	1.6	177
الصومال	1.0	182

المصدر: التقرير العالمي للفساد الاقتصادي الصادر عن المنظمة العالمية
للشفافية من الموقع:

<http://www.transparency.org/cpi/inde.html>

أما بالنسبة للجزائر فيمكن تتبع مؤشر مدركات الفساد من خلال الجدول التالي:

السنة	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003
قيمة المؤشر	2.9	2.9	2.8	3.2	3.0	3.1	2.8	2.7	2.6

المصدر: من إعداد الباحث بناء على معطيات من الموقع www.transparency.org.

- من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن الجزائر عرفت نسبة متزايدة فيما يخص قيمة مؤشر مدركات الفساد خلال الفترة الممتدة بين سنة 2003-2006، نظرا لانخفاض معدلات الفساد خلال هذه الفترة، لكن سنة 2007 نلاحظ أن المؤشر قد انخفضت قيمته مما يدل على أن الوضع خلال هذه السنة عرف نوعا من الاختلالات سواء فيما يتعلق بعمليات الفساد الإداري وجرائم غسيل الأموال أو عمليات نهب



المال العام، لتسجل بعدها صحوة سنة 2008، بمعدل بلغ 3.2 وهو يعتبر كأعلى قيمة عرفتها الجزائر منذ عشرين سنة مضت، لكن ما لبث هذا المؤشر حتى انخفض إلى 2.8 نقطة سنة 2009، بحيث كانت درجة التغير بنسبة معتبرة (0.4 نقطة)، نظرا لانتشار عمليات الفساد وتساعد وتيرة الاختلاسات في الجزائر والجرائم المالية بشتى أنواعها، في حين عرف هذا المؤشر نسبة ثابتة خلال السنتين الأخيرتين لكن بتحسن طفيف مقارنة بسنة 2009.

خامسا . الجهات المسؤولة على مكافحة الفساد وإستراتيجية مكافحته :

(أ) بعض الجهات المسؤولة عن عملية المكافحة:

حددت الجهات التالية كجهات دولية مهمتها مكافحة الفساد الإداري على نطاق عالمي وهي :

منظمة الأمم المتحدة¹⁶ :

تساهم منظمة الأمم المتحدة على مختلف مستوياتها الإدارية بجهود مكافحة الفساد، إذ تبنت الجمعية في شهر ديسمبر 1996 قرارا يتعلق بمكافحة الفساد، كما تعمل على تطبيق مجموعة من النظم والتدابير تتعلق بمكافحة الفساد وزيادة الشفافية في المعاملات وأصدرت الأمم المتحدة عدد من القرارات لمحاربة ومكافحة الفساد نظرا للثغرة التامة بخطورة الفساد وماله من مخاطر وتهديد على استقرار وامن المجتمعات وأصدرت أيضاً اتفاقية لمكافحة الفساد سنة 2004 وقد انضمت إليها كثير من دول العالم .

البنك الدولي¹⁷ : بادر البنك الدولي إلى وضع إستراتيجية جديدة لنشاطه في مجال مكافحة الفساد تتضمن أربع محاور رئيسية:

- منع كافة أشكال الاحتيال والفساد في المشروعات الممولة من قبل البنك.

- تقديم العون للدول النامية التي تعتمزم مكافحة الفساد.

- اعتبار مكافحة الفساد شرطا أساسيا لتقديم خدمات البنك الدولي.

- تقديم العون والدعم للجهود الدولية لمحاربة الفساد.

صندوق النقد الدولي : يقوم صندوق النقد الدولي بالترويج لحسن التنظيم والإدارة في البلدان الأعضاء، يدعم إصلاحات السياسات الاقتصادية والإصلاحات الهيكلية التي تحد من مجال نهب الأموال والحرص على الشفافية في معاملات القطاع العام، كما يفرض مجموعة من الضوابط المتعلقة بتقديم القروض، إذ أكد الصندوق أنه سيوقف أو يعلق مساعداته المالية لأي دولة يثبت أن الفساد الحكومي فيها يعيق الجهود الخاصة بتجاوز مشاكلها الاقتصادية، وحدد صندوق النقد الدولي حالات الفساد بالممارسات المرتبطة بتحويل الأموال العامة إلى غير وجهتها المحددة، وتورط الموظفين الرسميين في عمليات تحايل جمركية أو ضريبية، وإساءة استخدام احتياطي العملة الصعبة من قبل هؤلاء الموظفين واستغلال السلطة من قبل المشرفين على المصارف، إضافة إلى الممارسات الفاسدة في مجال تنظيم الاستثمار الأجنبي

منظمة الشفافية الدولية:

اسم المنظمة مستوحى من منظمة العفو الدولية غير الحكومية وهي عبارة عن تحالف من أجل محاربة الفساد في العالم، لقيت نجاحا إعلاميا بعد

نشرها ترتيبا دوليا للبلدان الفاسدة، تم تأسيسها في برلين سنة 1993، يتكون هيكلها من مجلس إدارة للمنظمة (الهيكل الإداري)، يضم 13 عضوا من دول مختلفة، وحاليا يرأسه " د. بيتر إيجنو " .

هذه المنظمة هي حركة تتميز بما يلي :

- محبة الخير العام والإصلاح الاجتماعي : حيث أن الفساد يشوه ويهدم التنمية ويؤدي إلى انتهاكات متزايدة لحقوق الإنسان .

- ديمقراطية : لأن الفساد يشوه الديمقراطية وخاصة إنجاز العديد من الدول النامية في هذا المجال والدول التي تمر بمرحلة انتقالية.

- أخلاقية : لأن الفساد يشوه نزاهة هذا المجتمع.

- عملية : فالفساد يشوه عمليات السوق و يسلب الأفراد من المنافع والحقوق التي يجب أن تصل إليهم.

(ب) إستراتيجية مكافحة الفساد الإداري والمالي :



ب.1) اعتماد الشفافية في العمليات الحكومية :

- تعد الشفافية في العمليات الحكومية أمر ضروري لسلامة المالية العامة وحسن الحكم والإدارة والحد من الفساد مع التركيز على الشفافية المالية لعدة عوامل .
- تعتبر الشفافية المالية شرطا أساسيا لسلامة السياسة الاقتصادية والمالية ، وذلك أن نشر الميزانية العامة في وثيقة واحدة وعرضها بوضوح في الموعد المناسب يضيف نوعا من الانضباط على العمليات المالية الحكومية الذي ينتج عند حسن تخصيص الموارد المالية العامة .
- تعزز شفافية المالية العامة تعزيز ثقة المواطنين في حكومتهم.
- تعتبر الشفافية أمرا حيويا بالنسبة للعمليات الحكومية فيما يتعلق بعملية الموازنة والإدارة العامة والسياسة الضريبية وعمليات تمويل الدين، وتتطلب الشفافية تصنيف البيانات الخاصة بالعمليات الحكومية والملكية والالتزامات.

ب.2) المساءلة: يشكل مبدأ المساءلة أحد عناصر الحكم الرشيد ولتفعيله يجب إتباع جملة من الخطوات أهمها:

- منح رواتب أعلى للموظفين العموميين يقلل من قيمة الرشاوى .
- خفض الضرائب وتبسيط اللوائح وتوضيح حقوق الملكية يقلل من فرص تقديم الرشاوى ويساعد الشركات الاستثمارية على الفساد بدون اللجوء للفساد.

ب.3) البحث عن حلول من القرآن الكريم والسنة النبوية: يقوم علاج الفساد في الإسلام على مجموعة من الأسس والمعايير الاقتصادية نبرز أهمها :

- التخصيص الأمثل للموارد البشرية (حسن الاختيار في التعيين).
- المبدأ الاقتصادي القائم على المساواة بين الأجر والإنتاجية.
- مبدأ المحاسبة .
- الرقابة الذاتية لدى المسلم النابعة من إيمانه وإخلاصه في دينه.



خاتمة :

تعتبر ظاهرة الفساد والفساد الإداري والمالي بصورة خاصة ظاهرة عالمية شديدة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعاداً واسعة تتداخل فيها عوامل مختلفة يصعب التمييز بينها، وتختلف درجة شموليتها من مجتمع إلى آخر. إذ حظيت الظاهرة الفساد في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين في مختلف الاختصاصات كالإقتصاد والقانون وعلم السياسة والاجتماع، نظراً لما لها من آثار سلبية مست جميع القطاعات لذا وجب وضع وتأسيس إطار عمل مؤسسي الغرض منه تطوير المشكلة وعلاجها من خلال خطوات جدية محددة ، الغرض منها مكافحة الفساد بكل صوره ومظاهره والعمل على تعجيل عملية التنمية الاقتصادية، وقد تضمن البحث تحديد مفهوم الفساد الإداري والمالي وتحديد مظاهره المختلفة، وقد تم التوصل إلى مجموعة من الاستنتاجات نوردها فيما يلي:

- لا شك في أن جرائم الفساد الإداري والمالي هي من الجرائم التي تمس هوية الدولة ونظامها السياسي ، كما أنها تمس بالاقتصاد الوطني ولا شك أيضاً أن هذه الجرائم تمس المنظومة الأخلاقية للمجتمع.
 - تتقدم وسائل ارتكاب هذه الجرائم بمسئوليات التقدم التكنولوجي والإلكتروني وكلما حصلنا على نظام إلكتروني جديد ومتطور اغتنم الفاسدون مزياء ومعطياته واستعملوه في أنشطتهم الإجرامية .
 - ثمة أساليب لمكافحة جرائم الفساد الإداري تقوم بها الجهات المختصة من أمنية ومصرفية إلا أن الفاسدون يحاولون ابتكار أساليب ووسائل جديدة الأمر الذي يتطلب التحديث المستمر للوسائل.
 - يؤدي الفساد الإداري إلى إضعاف مصداقية الدولة في الخارج خاصة أمام المستثمر الأجنبي.
- وقد توصل الباحث إلى جملة من التوصيات من أجل الحد من هذه الجريمة أو الظاهرة نقتصرها فيما يلي :

- 1- تكامل التوجيه التربوي : وهنا يتطلب التوجيه الديني والأخلاقي ،فمن الواجب تنمية هذا الجانب وغرس الأخلاق الفاضلة في نفوسهم.
- 2- تحسين البيئة الاجتماعية: فإن عامل البيئة الاجتماعية للموظف له دور في السلوكيات الخاطئة التي تؤدي إلى تجاوز الإجراءات الإدارية المعتادة والتعدي على الأنظمة لتحقيق مصلحة خاصة مما ينتج عنه الفساد الإداري.
- 3- الحرص على اختيار الموظف الكفاء.وهذا يعني الكفاية في دينه وخلقه وأمانته وقدرته على تحمل أعباء العمل فإن ذلك ينعكس أثره سلباً وإيجاباً على عمله ولهذا تحرص بعض القطاعات الحكومية والخاصة على إجراء مقابلة للموظف قبل التعيين للتعرف على سلوكه وعدالة حاله وصلاحيته للعمل .
- 4- الرقابة الإدارية وتفعيلها : وهذا من أهم الأمور الإجرائية لمكافحة الفساد فإن من أمن العقوبة أساء الأدب، فمن الواجب على الجهات المسؤولة عن الإشراف والمتابعة أن تهتم بهذا الجانب ، دون محاباة فكل من يقصر في شيء من عمله ،أو يخلتس حقاً ليس له أو يجعل عمله وسيلة لمصلحه الخاصة ،يستحق أن يطبق بحقه العقاب الرادع ليكون عبرة لغيره،وعلى كل مواطن أن يكون عوناً مساعداً لكشف هذا الفساد،فإن بعض المراجعين هم إنحاز ما جاء من أجله دون تفكير في العواقب ،ويرضى بما يفرضه عليه الموظف من رشوة أو نحوها ،فهذا من التعاون على الإثم والعدوان وخيانة للأمانة وسياسة البلد الذي يعيش فيه ،ومثل هذا يفتقد روح المواطنة الصالحة ويكون عنصر هدم بدلاً من أن يكون عنصر بناء فعلى الجهات المسؤولة عن الرقابة العامة بأن عليهم مضاعفة الجهد وتبني هؤلاء المفسدين في الأرض في القطاعات الحكومية كافة وفي غيرها والتحقق معهم ومعاقبتهم في حال إدانتهم بما يكفل صلاحهم وأجر أمثالهم.
- 5- ضرورة تفعيل التعاون الدولي فيما يتعلق بمكافحة الفساد الإداري والمالي ،والاستفادة القصوى من تجارب بعض الدول المتقدمة التي حققت نتائج باهرة في مواجهة عمليات الفساد.



- 6- ضرورة تشريع-أو تفعيل قانون لمكافحة جرائم الفساد بشتى أنواعه ويتعين أن يتضمن التشريع تعريفا واضحا ودقيقا لمختلف مظاهر الفساد، كما من الضروري إنشاء جهة مركزية للرقابة الإداري.
 - 7- ضرورة إحداث المزيد من الإصلاحات المالية والإدارية والقضائية .
 - 8- التوجه نحو تحسين أوضاع أصحاب الدخل المحدود.
- الهوامش والمراجع:

- (1) محمد المدني بوساق "التعريف بالفساد وصوره من الجهة الشرعية" دار الخلدونية، الجزائر، سنة 2009، ص 06.
- (2) عبد الحليم بن مشري "الفساد الإداري: مدخل مفاهيمي" مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر بيسكرة، العدد الخامس، ص 05، ص 06.
- (3) Samuel. P. Huntington, « Modernization and corruption », article in the book of: Political corruption: Concepts and contexts, by Arnold. J. Heidenheimer and Michael Johnston, 3rd edition, Transaction publishers, 2001, P 253.
- (4) محمود صادق سليمان، "الفساد: الواقع والدوافع والانعكاسات السلبية" مجلة الفكر الشرطي، الشارقة: مركز بحوث الشرطة الشارقة، العدد 54، جويلية 2005، ص 148.
- (5) من الموقع: www.transparency.org
- (6) إبراهيم صفاء الدين، "العلاقة بين تديني المستوى المعيشي للموظفين: دراسة ميدانية في الدوائر الحكومية لمحفظه جرش بالأردن"، مجلة إدارية العدد 87 ديسمبر 2001، ص 51.
- (7) حسنين المحمدي برادى "الفساد الإداري لغة المصالح"، كلية الشرطة، دار المطبوعات الجامعية، جمهورية مصر العربية، سنة 2008، ص 14.
- (8) هاشم الشمري "الفساد الإداري والمالي وأثاره الاقتصادية والاجتماعية"، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، سنة 2010، عمان، الأردن. ص 45. ص 46.
- (9) ورقة بحثية مقدمة من طرف الباحثة سعاد عبد الفتاح محمد، سنة 2009، العراق.
- (10) محمد مصطفى سليمان "دور حوكمة الشركات في معالجة الفساد الإداري والمالي-دراسة مقارنة-"، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا، سنة 2009، ص 39، ص 4041.
- (11) تقرير عن التنمية في العالم -من الخطة إلى سوق البنك الدولي 1996 واشنطن ترجمة مؤسسة الأهرام -القاهرة.
- (12) من موقع منظمة الشفافية الدولية: www.transparency.org .
- (13) من موقع منظمة الشفافية الدولية مرجع ، سبق ذكره: www.transparency.org .
- (14) "مؤشرات قياس الفساد الإداري" سلسلة "حسر التنمية" العدد 70، فيفري 2008، المعهد العربي للتخطيط، الكويت.
- (15) التقرير العالمي للفساد الاقتصادي الصادر عن المنظمة العالمية للشفافية من الموقع: www.transparency.org .
- (16) المنتدى نحو التنمية الواقعية في الجزائر بين الممارسات والفكر المنتج. د. زايري بلقاسم عنوان المداخلة : الفساد الإداري والمالي بين السياسات والإجراءات ، جامعة وهران 2006، ص 10.
- (17) نفس المرجع السابق، ص 12.